[245] 3 - مشروعية الخلاف. وهو درس تعلمه الصحابة من صاحبهم صلى ا عليه وسلم. مطلوب من الجميع أن يتعلموه. وأن يعلموا الناس أنه وسيلة التقدم. روى النسائي أن رجلا أجنب فلم يصل. فذكر ذلك للنبى فقال: أصبت. وأجنب رجل فتيمم وصلى، فذكر ذلك للنبى فقال أصبت. وروى البخاري عن عمران بن حصين أنه قال للرجل الذى اعتزل فلم يصل في القوم (فما يمنعك أن تصلى) فقال أصابتني جنابة ولا ماء. قال (عليك بالصعيد. فإنه يكفيك). ورأى عمرو بن العاص فيما فهم من قوله تعالى (ولا تلقوا بأيديك إلى التهلكة) جواز التيمم للجنب إذا خاف على نفسه البرد. والآثار في الخلاف بين الصحابة كثيرة جدا (1) والخلاف بين المجتهدين أجل من أن يحصر. وفيه ثراء للفكر، وسعة في الدنيا ورحمة بالأمة. كان أحمد بن حنبل يرى الوضوء من الفصد والحجامة والرعاف. فقيل له: فإن كان الإمام قد خرج منه الدم ولم يتوضأ هل تصلى خلفه ؟ فقال: كيف لا أصلى خلف " مالك " وسعيد بن المسيب " ؟ وكان مالك يفتى الرشيد أنه لا وضوء عليه إذا هو احتجم. فصلى يوما بعد الحجامة وصلى خلفه " أبو يوسف " صاحب " أبى حنيفة " (وهو يرى الوضوء من الحجامة) واغتسل أبو يوسف في الحمام، وأخبر بعد صلاة الجمعة أنه كان

(1) راجع نحو تقنين جديد للمعاملات والعقوبات من الفقة الإسلامي (من مطبوعات لجنة تجلية مبادئ الشريعة الاسلامية) - عبد الحليم الجندي - طبعة المجلس الأعلى للشئون الإسلامية نقرات 42 إلى 48 (*)